

لكل ما على انفراد و قول الترمذي انه حسن صحيح غريب فيه نظر
وبالجملة فقد قال الشيخنا انه لا علة له عدي الا تدر ليس ابن حريج
قان وجريته التصريح بالسمع فلا يلزم من الحكم بصحة في نقد
التي وفي روي بن عدي ثنا محمد بن سعد الحرابي ثنا عبد الله بن
محمد بن عيسى بن ابي عوف ثابته عن ابن حريج عن ابن عوف بن يحيى
عبد الله بن محمد بن عوف بن عبد الله بن جعفر قال كان النبي صلى
الله عليه وسلم يلبس خاتمته في بيته او قال كان يلبس خاتمته
اذا زاد الجبانة ولكن ابوقفاة وهو عبد الله بن واقد الحرابي
مع كونه صدوقا كان يتجلى ولذا اطلق غير واحد تضعيفه وقال
البخاري منكر الحديث تركوه بل قالوا احد اظنه كان يدلس
واورده شيخنا في المرسلين وقال انه ينفق على ضعفه ووصفه
احمد بالتدليس انتهى وروايته لا نقل رواية همام بل قد
تشبه لها وفي الحال قاله في المثل وكذا يقول ما لك انما
هو على مذهب ابن الصلاح من عدم الفرق بينه وبين الشاذ
الاعتبار والمنابع والشواهد لما انتهى الشاذ وانما
المختصا في الانفراد اورد فبيان الطريق المبين للانفراد و
ولكنه لو اخر عن لا فزاد والغريب الاثني كان النسب **والاعتبار**
سيرة يفتح المهلة ثم موحدة ساكنة اي اختباره ونظر
الحديث من الدواوين الميوبة والمسندة وغيرها كالمعاجير
والمشيخات والفقهاء ليدل تنظره **هل شارك** رواية الذين
نظن تفرد به **راوية** او نقل هل شارك راوي من روايته
غيره **فيما جيل عن شيخه** سواء انفق في روايته ذلك الحديث
بلفظه عن شيخ واحد ام لا فبان ان الاعتبار ليس قسميا لما يورد

كما

كما قد توهه الترجمة به هو الصفة الحاصلة في الكشف عنهما
وكانه اريد بشرح اللفظ الثلاثة لوقوعها في كلام ائمتها
قانين ذاك الراوي **شورك** من راو معتبر به بان لم يتحصر
بكذا وضمف اما سر حفظه او غلطه او نحو ذلك حسبما يجي
ايضا في مراتب الجرح والقد يل ومن فوقه في الوصف
من باب **واو** هو تابع حقيقة وهي المناجعة التامة الاتفا
في رجال السنن كله **وان شورك** **شخصه** في روايته له عن
شيخه **فغور** فضم اللام مينا اي او شورك من فوقه شيخه
الي اخر السنن واحدا واحدا حتى الصالح **قله** اي فهو
تابعي ايضا ولكنه في ذلك قاصر عن مشاركة هو وكلما بعد
فيه المتابع كان انقص **وقد يسمى** اي كل واحد من المتابع
لشيخه من فوقه **شاهد** ولكن تسميته تابعا اكثر منه بعد
فقد المتابع **على الوجه** المشروح **اذ اختل** خوفي البان اما
عن ذاك الصحابي لم يغير **معناه** فهو **الشاهد** وادتم اختصاصا
ص
التابع باللفظ سواء كان من رواية ذلك الصحابي ام غيره
وقد حكاه شيخنا مع اختصاص الشاهد بالمعنى كذلك من قوم
يعني كاليهني ومن وافقه ولكنه رجح انه لا اقتصار في
التابع على اللفظ ولا في الشاهد على المعنى وان اقررتها بالصحابي
فقط فكل ما عجز ذلك الصحابي فتابعه او عن غيره فتشاهد
قال وقد تطلق المناجعة على الشاهد وبالعكس والامر به سهل
وسيقا ومن ذلك كله النقوية وما خلا عن كل راوي المذكور
من تابع وشاهد فهو **منار** اي ان زاد ويقتسم ذلك لفتحي
المسور والسنن كما نقلت رو من صرح بما تقدم في كيفية